

التلقين

فصل .

والكفارة الكبرى لثلاثة أنواع إعتاق رقبة كاملة غير ملفقة مؤمنة محررة .
وتحريرها أن يبتدئ إعتاقها من غير أن تكون مستحقا بوجه سابق والصوم هو صوم شهرين
متتابعين والإطعام هو لستين مسكينا مدا بمد النبي A وهي على التخيير دون الترتيب .
وأما الصغرى فهي إطعام مد عن كل يوم ولا تجب إلا على مؤخر قضاء رمضان إلى مجيء آخر من
غير عذر دون مؤخرة لعذر متصل .

ولا تجب أيضا على من أفطر في رمضان لعذر يسوغ له الفطر من أجل نفسه أو من أجل غيره
سوى أنها تستحب للمرضع والهرم وأما قطع التتابع فهو أن يفطر لغير عذر أو لعذر يمكنه
دفعه كالسفر وأما ما لا يمكنه دفعه من سهو أو مرض أو خطأ عده أو حيض أو نفاس فله البناء
معه وأما قطع النية فهو إفساد الصوم أو تركه على الإطلاق لعذر أو لغير عذر أو بحصول
الوجه الذي يسقط معه الانحتام وأن أثر الصوم معه كالسفر والمرض ولا يقطع استدامتها وإنما
يقطع استصحاب ابتدائها